

طلب إعفاء عقار بسبب الاحتلال

ووقف ضريبته

ك ١٥

حضرة رئيس _____ (أ) _____

المستدعي (الاسم الثلاثي): _____ (ب) هاتف: _____ / الرقم الضريبي: | | | | | | | | | | | | | | | |

محل الإقامة المختار للتبليغ (ج)

محافظة: _____ قضاء: _____ حي/ بلدة: _____ شارع: _____
مبنى: _____ الطابق: _____ المنطقة العقارية: _____ رقم العقار/ القسم: _____ /
طريقة الإشغال: ملك إيجار تسامح هاتف: _____ / هاتف: _____ / فاكس: _____ /
الرمز البريدي: _____ ص.ب. رقم: _____ منطقة: _____
البريد الإلكتروني (e-mail): _____

الموضوع: إعفاء العقار رقم _____ (د) القسم _____ (د) الطابق _____ (د) الشقة _____ (د) البلوك _____ (د) قضاء _____ (د) من منطقة _____ (د) العقارية من الضريبة بسبب الاحتلال.

إن العقار/القسم/الوحدة المذكور أعلاه هو بإشغال الغير بالاحتلال،

وبما أنني لم استفد من الإشغال خلال فترة احتلاله من تاريخ _____ / _____ / _____ (و) إلى تاريخ _____ / _____ / _____ (و)،
لذلك، أرجو من حضرتكم الإيعاز لمن يلزم ليصار إلى إعفاء العقار من ضريبة الأملاك المبنية إستناداً إلى قانون موازنة العام ١٩٩٠.

عنوان العقار (موضوع الطلب): _____

في _____ / _____ / _____
اليوم الشهر السنة

الإسم: _____

الصفة: _____ (ز)

الرقم الضريبي: | | | | | | | | | | | | | | | |

التوقيع: _____

إرشادات لتعبئة النموذج

- أ - رئيس دائرة ضريبة الأملاك المبنية في بيروت للعقارات الواقعة في محافظة بيروت ورئيس مالية المحافظة (جبل لبنان، البقاع، النبطية، إلخ...) للعقارات الواقعة في باقي المحافظات.
- ب - اسم المالك أو المستثمر أو المشتري.
- ج - يتوجب تدوينه بشكل واضح وكامل تفصيله وهو العنوان الذي ترسل إليه الإدارة الضريبية أوراق التبليغ. ويعتبر الإرسال إليه تبليغاً قانونياً حتى في حال تغييره دون إعلام الإدارة بذلك.
- د - رقم العقار ورقم القسم والطابق (سفلي، ارضي، أول...) والشقة (شمالية غربية....) ورمز البلوك والقضاء والمنطقة العقارية المدونة على الإفادة العقارية أو سند التملك. تدون عبارة "غير ممسوح" للعقار الواقع في منطقة غير ممسوحة، ويدون في خانة المنطقة اسم البلدة الواقع ضمنها العقار.
- هـ - تاريخ بدء احتلال العقار.
- و - تاريخ انتهاء الاحتلال، وتكتب عبارة "مستمر"، إذا كان الاحتلال ما زال قائماً.
- ز - صفة موقع الطلب وذلك باستخدام عبارة "صاحب العلاقة" أو "وكيل".

المستندات المرفقة

١. صورة عن سند التملك أو صورة عن الإفادة العقارية أو علم وخبر من مختار المحلة مصدق عليه من القائمقام أو المحافظ للمناطق غير الممسوحة.
٢. القرار النهائي الصادر عن المحكمة باعتبار الشاغل محتلاً للعقار أو إفادة تثبت تاريخ بدء الاحتلال وتاريخ انتهاءه صادرة عن وزارة المهجرين أو البلدية المختصة أو المختار حيث لا توجد بلدية، على أن تذيل الإفادة بتوقيع القائمقام أو المحافظ أو نسخة عن محضر الإخلاء المنظم من قبل القوى الأمنية المختصة.
٣. صورة عن الوكالة المنظمة لدى الكاتب العدل في حال تقديم المعاملة من قبل غير المكلف.
٤. صورة عن المستند الثبوتي لكل من المالكين والمستثمرين والمشتريين.
٥. نموذج التعريف الشخصي (م ١١) لكل من المالكين والمستثمرين والمشتريين ومحل الإقامة المختار للتبليغ لكل منهم.